

وزارة الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

قرار وزارى رقم ٩٨٦ لسنة ٢٠٢٣

بتاريخ ٢٠٢٣/١١/١٣

باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (١٠ ب/٢)
بمساحة (٢,٥ فدان) بما يعادل (٢م١٠٥٠٠)
الواقعة بالحوض رقم (١١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر
المخصصة للسيد / حسين عبد الله محمد على
لإقامة مشروع سكنى بمقابل عينى

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

بعد الاطلاع على القانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٧٩ فى شأن إنشاء المجتمعات العمرانية الجديدة ؛
وعلى قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٤٨ لسنة ٢٠٠٦ بتشكيل مجلس إدارة هيئة المجتمعات العمرانية الجديدة ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٢٦٩ لسنة ٢٠١٨ بتشكيل مجلس الوزراء ؛
وعلى قرار رئيس الجمهورية رقم ٩٤ لسنة ٢٠١٩ بتعيين وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية ؛
وعلى القرار الوزارى رقم (٢٣٢) الصادر بتاريخ ٢٠٠٩/٦/٧ بشأن اعتماد القواعد والاشتراطات البنائية المؤقتة لمناطق المخططات التفصيلية بالمدن والمجمعات العمرانية الجديدة وفقاً لأحكام قانون البناء رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية ؛
وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٠٣) بتاريخ ٢٠١٧/٢/٢٦ بالموافقة على المذكرة المعروضة بشأن اقتراح التعامل مع الأراضى التى تم إلغائها تخصيصها وفسخ عقدها مع شركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح الأراضى فى ضوء إمكانية تقنين وضع السادة المتعاملين مع الشركة ودراسة مدى إمكانية تغيير النشاط من زراعى إلى عمرانى وذلك على النحو الموضح تفصيلاً بالمذكرة ؛

وعلى قرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٢٠١٩/٨/٥
بالموافقة على إقرار بعض الضوابط الخاصة بأسلوب التعامل مع السادة المتعاملين على
الأراضى المملوكة تخصيصها لشركة ٦ أكتوبر الزراعية لاستصلاح وتعمير الأراضى
بالحزلم الأخضر و البالغ مساحتها ١٢٤٩٤ فداناً بمدينة ٦ أكتوبر وبمساحة ٣١٢٠ فداناً
شرق السكة الحديد بمدينة حدائق أكتوبر ، واشتملت تلك الضوابط بينها العاشر
على الاشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والنقسيه بأراضى الحزلم الأخضر ؛
وعلى عقد التخصيص المبرم بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٧ بين هيئة المجتمعات العمرانية
الجديدة والسيد / حسين عبد الله محمد على لقطعة الأرض رقم (١٠ ب/٢)
بمساحة (٢,٥ فدان) بما يعادل (٢١٠٥٠٠ م٢) الواقعة بالحوض رقم (١١) بالحزلم الأخضر
بمدينة ٦ أكتوبر ، مع الاتفاق على تغيير نشاط قطعة الأرض من استصلاح زراعى إلى
نشاط سكنى بمقابل عيني ؛

وعلى الطلب المقدم من المخصص له قطعة الأرض الوارد إلى قطاع
التخطيط والمشروعات برقم (٤٣٩٨٨) بتاريخ ٢٠٢٣/٢/٢٢ لإستصدار القرار
الوزارى المائل ؛

وعلى خطاب جهاز تنمية مدينة ٦ أكتوبر الوارد إلى قطاع التخطيط
والمشروعات برقم (٤٥٨٦٣) بتاريخ ٢٠٢٣/٣/١٦ مرفقاً به صورة الموقف المالى
والتنفيدى والعقارى عقد التخصيص كارت الوصف لقطعة الأرض رقم (١٠ ب/٢)
بالحوض رقم (١١) بالحزلم الأخضر بالمدينة ؛

وعلى الطلب المقدم من المخصص له قطعة الأرض الوارد إلى قطاع التخطيط
والمشروعات برقم (٤٥٩٩٤) بتاريخ ٢٠٢٣/٣/١٨ المرفق به اللوحات النهائية
للمشروع عاليه ؛

وعلى خطاب جهاز تنمية مدينة ٦ أكتوبر الوارد إلى قطاع التخطيط
والمشروعات برقم (٤٧٤٤٥) بتاريخ ٢٠٢٣/٤/١١ المرفق به لوحات المشروع
بعد المراجعة والاعتماد والإفادة بكامل موقف المشروع ؛

وعلى الإفادة بسداد المصاريف الإدارية المستحقة نظير المراجعة الفنية واستصدار القرار الوزارى باعتماد التخطيط و التقسيم للمشروع الواردة إلى قطاع التخطيط والمشروعات برقم (٤١٢٨٤١) بتاريخ ٢٢/٦/٢٠٢٣ ؛
وعلى التعهدات المقدمة والموقعة من المخصص له قطعة الأرض ؛
وعلى جدول عدم الممانعة من استصدار القرار الوزارى الموقع من القطاعات والإدارات المختصة بالهيئة ؛
وعلى الموافقة الفنية لقطاع التخطيط والمشروعات بهيئة المجتمعات العمرانية الجديدة وجهاز تنمية مدينة ٦ أكتوبر بعد مراجعة المستندات والرسومات المقدمة من السيد / حسين عبد الله محمد على باعتماد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢/ب/١٠) بمساحة (٢,٥ فدان) بما يعادل (٢٠٥٠٠م^٢) الواقعة بالحوض رقم (١١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر لإقامة مشروع سكنى بمقابل عيسى ، ووفقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية والقرار الوزارى رقم ٢٣٢ لسنة ٢٠٠٩ وقرار مجلس إدارة الهيئة الصادر بجلسته رقم (١٢٩) بتاريخ ٥/٨/٢٠١٩ ؛
وعلى مذكرة السيد د. مهندس معاون السيد الوزير المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات بتاريخ ٢٩/١٠/٢٠٢٣، والمنتوية بطلب استصدار القرار الوزارى المعروض ؛

قرر :

مادة ١ - يعتمد تخطيط وتقسيم قطعة الأرض رقم (٢/ب/١٠) بمساحة ٢,٥ فدان بما يعادل ٢٠٥٠٠م^٢ (عشرة آلاف وخمسمائة متر مربع) الواقعة بالحوض رقم (١١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر والمخصصة للسيد / حسين عبد الله محمد على لإقامة مشروع سكنى بمقابل عيسى ، وذلك طبقاً للحدود الموضحة على الخريطة المرفقة بهذا القرار والعقد المبرم بتاريخ ٢٧/٩/٢٠٢٠ ، والتي تعتبر جميعها مكملة لهذا القرار .

مادة ٢ - يلتزم المخصص له باستمرار التعامل مع الهيئة وجهاز المدينة وفقاً للطلب المقدم منه في تاريخ سابق على صدور حكم محكمة القضاء الإداري بجلسة ٢٠٢٠/١/٢١ فى السدعوى أرقام ٤٢٢٥ لسنة ٢٠١٧ ق، ٦٤٦٥٧ لسنة ٢٠١٧ ق، ٦٤٤٣٤ لسنة ٢٠١٧ ق وبذات أسلوب التعامل واستغلال الأرض بنشاط سكني والتنازل عن أعمال كفاة آثار الحكم المشار إليه سلفاً مع اعتبار هذا التعهد جزءاً لا يتجزأ من العقد المبرم بينه وبين جهاز المدينة .

مادة ٣ - يلتزم المخصص له بعدم عرض وحدات المشروع للحجز أو البيع أو الإعلان عن المشروع إلا بعد موافقة الهيئة وفقاً للقواعد والضوابط المتبعة في هذا الشأن ، مع الالتزام بقرار رئيس مجلس الوزراء رقم ٢١٨٤ لسنة ٢٠٢٢ الخاص بإدراج ضوابط بيع وحدات مشروعات التطوير العقاري وإعداد ملحق للعقد المبرم يتضمن هذه الضوابط ، وفي حالة مخالفة ذلك يتم إلغاء هذا القرار واتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة في هذا الشأن .

مادة ٤ - يلتزم المخصص له بإزالة كافة المعوقات والإشغالات والمنشآت الغير مقنن أوضاعها بقطعة الأرض قبل البدء فى استصدار تراخيص البناء .

مادة ٥ - يلتزم المخصص له بتقديم البرنامج الزمني للمشروع للاعتماد من جهاز المدينة على أن يكون تنفيذ المشروع خلال خمس سنوات من تاريخ توفير المرافق الرئيسية (مصدر مياه إنشائي - طريق ممهد) .

مادة ٦ - يلتزم المخصص له بالاشتراطات البنائية المعمول بها كحد أقصى وبشرط عدم تجاوز قيود الارتفاع المسموح بها من قبل وزارة الدفاع .

مادة ٧ - يلتزم المخصص له بتقديم الرسومات التنفيذية والمواصفات الفنية لأعمال شبكات المرافق فى إطار المخطط المقدم والمساحة المتعاقد عليها والبرنامج الزمني المعتمد لدراستها واعتمادها من الهيئة قبل البدء فى التنفيذ .

مادة ٨- يلتزم المخصص له بموافاة جهاز المدينة المختص بالمستندات اللازمة لاستخراج التراخيص طبقاً لأحكام قانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .

مادة ٩- يلتزم المخصص له بتنفيذ المشروع على المساحة الواردة بالمادة (١) من القرار بعد استخراج التراخيص الواردة بالمادة (٨) من القرار ووفقاً للاشتراطات المرفقة والغرض المخصص له الأرض ، وفي حالة ثبوت ما يخالف ذلك يلغى هذا القرار ويتم اتخاذ الإجراءات القانونية المناسبة .

مادة ١٠- يلتزم المخصص له بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية في حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

مادة ١١- يلتزم المخصص له باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومي لتنظيم الاتصالات .

مادة ١٢- يلتزم المخصص له بتوفير أماكن انتظار للسيارات طبقاً للشروط المرفقة بالقرار والكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

مادة ١٣- يلتزم المخصص له باستخدام أنظمة الطاقة الشمسية على النحو المعمول به بالهيئة .

مادة ١٤- ينشر هذا القرار فى الوقائع المصرية، ويعمل به من اليوم التالى لتاريخ نشره ، وعلى جميع الجهات المختصة تنفيذه كل فيما يخصه .

صدر فى ٢٠٢٣/١١/١٣

وزير الإسكان والمرافق والمجمعات العمرانية

أ.د. مهندس/ عاصم عبد الحميد الجزار

الشروط المرفقة بالقرار الوزارى

المرفق باعتماد التخطيط والتقسيم لمشروع قطعة الأرض رقم (٢/ب/١٠) بمساحة (٢م^{١٠٥٠٠}) بما يعادل (٢,٥) فدان الواقعة بالحوض رقم (١١) بالحزام الأخضر بمدينة ٦ أكتوبر ،
والمخصصة للسيد / حسين عبد الله محمد على
لإقامة نشاط سكنى بمقابل عينى ، وفقاً للتعاقد المبرم بين الهيئة وسيادته
بتاريخ ٢٠٢٠/٩/٢٧

مساحة المشروع :

إجمالى مساحة أرض المشروع ٢م^{١٠٥٠٠} أى ما يعادل ٢,٥ فدان .

مكونات المشروع :

- ١- الأراضى المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢م^{٥٢٥٠,٠٠} أى ما يعادل ١,٢٥٠ فدان وتمثل نسبة (٥٠,٠٠%) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ٢م^{١٥٦٨} بما يعادل ٠,٣٧٣ فدان وتمثل نسبة ١٤,٩٣% من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٢- الأراضى المخصصة للبوابات وغرف الأمن F.P بمساحة ٢م^{٧,٠٠} أى ما يعادل ٠,٠٠٢ فدان وتمثل نسبة (٠,٠٧%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٣- الأراضى المخصصة للطرق الداخلىة ومواقف انتظار السيارات بمساحة ٢م^{٢١١١,٢٨} أى ما يعادل ٠,٥٠٣ فدان وتمثل نسبة (٢٠,١١%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٤- الأراضى المخصصة للطرق الخارجىة بمساحة ٢م^{٩٣٧,٥٠} أى ما يعادل ٠,٢٢٣ فدان وتمثل نسبة (٨,٩٣%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٥- الأراضى المخصصة للمناطق الخضراء وممرات المشاة بمساحة ٢م^{٢١٩٤,٢٢} أى ما يعادل ٠,٥٢٢ فدان وتمثل نسبة (٢٠,٨٩%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .

أولاً - المساحة المخصصة للإسكان :

الأراضي المخصصة للاستعمال السكنى بمساحة ٢٥٢٥٠,٠٠م أى ما يعادل ١,٢٥٠ فدان وتمثل نسبة (٥٠,٠٠%) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، بإجمالى مساحة مبنية بالدور الأرضى (F.P) ١٥٦٨م بما يعادل ٠,٣٧٣ فدان وتمثل نسبة (١٤,٩٣%) من إجمالى مساحة أرض المشروع ، وطبقاً لجدول قطع الأرضى التالى :

رقم القطعة	مساحة القطعة (م ^٢)	مساحة الدور الأرضى (م ^٢) F.P	النسبة المئوية (%)	النموذج	عدد الوحدات	الارتفاع
١	٢٨٦,٤٣	٨٧,٠٠	٣٠,٣٧	فيلا منفصلة	١	١٨م أرض أول
٢	٢٨٦,٤٣	٨٧,٠٠	٣٠,٣٧	فيلا منفصلة	١	
٣	٢٨٦,٣٥	٨٧,٠٠	٣٠,٣٨	فيلا منفصلة	١	
٤	٢٨٦,٣٥	٨٧,٠٠	٣٠,٣٨	فيلا منفصلة	١	
٥	٢٨٦,٣٥	٨٧,٠٠	٣٠,٣٨	فيلا منفصلة	١	
٦	٢٨٦,٣٥	٨٧,٠٠	٣٠,٣٨	فيلا منفصلة	١	
٧	٢٨٦,٣٥	٨٧,٠٠	٣٠,٣٨	فيلا منفصلة	١	
٨	٢٨٦,٣٥	٨٧,٠٠	٣٠,٣٨	فيلا منفصلة	١	
٩	٢٨٦,٣٥	٨٧,٠٠	٣٠,٣٨	فيلا منفصلة	١	
١٠	٢٨٦,٣٥	٨٧,٠٠	٣٠,٣٨	فيلا منفصلة	١	
١١	٢٨٦,٣٥	٨٧,٠٠	٣٠,٣٨	فيلا منفصلة	١	
١٢	٢٨٦,٣٥	٨٧,٠٠	٣٠,٣٨	فيلا منفصلة	١	
١٣	٢٨٦,٣٥	٨٧,٠٠	٣٠,٣٨	فيلا منفصلة	١	
١٤	٢٨٦,٣٥	٨٧,٠٠	٣٠,٣٨	فيلا منفصلة	١	
١٥	٢٨٦,٣٥	٨٧,٠٠	٣٠,٣٨	فيلا منفصلة	١	
١٦	٢٨٦,٣٥	٨٧,٠٠	٣٠,٣٨	فيلا منفصلة	١	
١٧	٣٣٤,١٢	٨٨,٠٠	٢٦,٣٤	فيلا منفصلة	١	
١٨	٣٣٤,١٢	٨٨,٠٠	٢٦,٣٤	فيلا منفصلة	١	
الإجمالى	٥٢٥٠,٠٠	١٥٦٨,٠٠			١٨	

الإشتراطات البنائية لمشروعات التخطيط والتقسيم بأراضى الحزام الأخضر

وفقاً لقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩ :

- ١ - لا تزيد النسبة البنائية المسموح بها على مستوى المشروع بالكامل على (١٥%) من إجمالى مساحة المشروع .
- ٢ - الارتفاع المسموح به لمناطق الإسكان أراضى + أول وبما لا يتعارض مع قيود ارتفاع القوت المسلحة .
- ٣ - النسبة البنائية للفيلات المنفصلة لا تزيد عن ٤٠% من مساحة قطعة أرض الفيلا الواحدة وبما لا يتجاوز فى الإجمالى العام النسبة البنائية المسموح بها للمشروع والمقدرة بـ (١٥%) من إجمالى مساحة أرض المشروع .
- ٤ - يسمح بإقامة مرافق خدمات بدور السطح (٢٥% من مسطح الدور الأراضى) بما لا يشكل فى مجموعها وحدة سكنية وطبقاً للمادة رقم (١٠٤) من اللائحة التنفيذية لقانون البناء الصادر بالقانون رقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ، وبما لا يتعارض مع قيود الارتفاع المسموح بها من قبل القوت المسلحة بالمنطقة .
- ٥ - لا تزيد أطوال البلوكات المخصصة للاستعمال السكنى (قطع أراضى) على (٢٥٠م) مقاسة من محور البلوك وفى حالة زيادة طول البلوك على ٢٥٠م يتم عمل ممر بعرض لا يقل عن (٦ م) وتكون المسافة من محور الممر ونهاية البلوك لا تزيد على (١٥٠م) وطبقاً لقانون البناء الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية .
- ٦ - المسافة بين البلوكات لا تقل عن ٦م كحد أدنى .
- ٧ - الردود: ٤م أمامى - ٣م جانبي - ٦م خلفى - وفى حالة كون واجهة قطعة الأرض بعرض أقل من (٢٢,٥م) فيمكن أن يصبح الردود الجانبي ٣,٥م فقط .

٨ - يسمح بإقامة دور بدروم بالمباني السكنية يستخدم بالأنشطة المصرح بها للبدرومات والمعمول بها بالهيئة .

٩ - يتم ترك ردود (٦م) كحد أدنى من الحدود الخارجية والمباني داخل المواقع المطلّة على الطرق المحيطة أو حدود الجار .

١٠ - يتم الالتزام بتوفير أماكن لانتظار سيارات طبقاً للكود المصرى للجراجات وتعديلاته .

١١ - يسمح بإقامة غرف أمن وبوابات بالمشروع بحيث لا تزيد مساحة الغرفة الواحدة عن ٢م^٩ وبارتفاع أرضى فقط وعلى أن تكون ضمن النسبة البنائية المسموح بها للمشروع (١٥٪) .

١٢ - الكثافة السكنية المسموح بها للمشروع لا تزيد عن ٤٥ شخص / فدان - والكثافة السكانية المحققة بالمشروع تقدر بـ ٣١ شخص / فدان .

جدول المساحات المبنية للدور الأرضى على مستوى المشروع :

البيان	المساحة المبنية بالمتر المربع	النسبة المئوية من إجمالى أرض المشروع
الإسكان F.P	١٥٦٨	١٤,٩٣%
البوابات وغرف الأمن F.P	٧,٠٠	٠,٠٧%
الإجمالى	٥٧٥	١٥,٠٠%

السيد / حسين عبد الله محمد على

الاشتراطات العامة

- ١- يبلغ أقصى ارتفاع للمباني (أرضى + أول) ويسمح بإقامة دور البدروم بدون مسئولية جهاز المدينة توصيل المرافق لدور البدروم ويستخدم بالأنشطة المصرح بها بدور البدرومات (مواقف انتظار سيارات) .
- ٢- يلتزم المالك بقيود الارتفاع المفروضة من قبل وزارة الدفاع للمنطقة .
- ٣ - النسبة البنائية المسموح بها لكامل أرض المشروع لا تزيد على (١٥%) بحد أقصى من مساحة أرض المشروع .
- ٤ - لا يجوز إقامة أية منشآت فى مناطق الردود .
- ٥- مرافق الخدمات بدور السطح بالمباني السكنية : هى الملحقات التى بنيت أعلى سطح البناء مثل آبار السلالم والخزانات والغرف الخدمية التى لا تكون فى مجموعها وحدة سكنية بل تكون تابعة فى استعمالها لباقي وحدات البناء المقلدة المصرح بها على أن لا تزيد فى مجموعها على (٢٥%) من المساحة المبنية بالدور الأرضى ووفقاً لاشتراطات الهيئة .
- ٦- يتولى السيد / حسين عبد الله محمد على .. على نفقته تصميم وتنفيذ شبكات المرافق الداخلية من مياه وصرف صحى ورى وكهرباء وتليفونات وغاز وتوصيلها بالمباني وذلك طبقاً للرسومات المعتمدة من الهيئة وأن يقوم المالك بتشغيل وصيانة المرافق الداخلية بكافة أنواعها .


- ٧- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنسيق الموقع من ممرات وشبكة الرى وأعمدة الإنارة الداخلية لممرات المشاة وتنفيذ البردورات والأرصفة والتبليطات والزراعة والتشجير والأعمال الصناعية والتكسيات وخلافه .
- ٨- يتولى المالك على نفقته الخاصة تنفيذ الطرق الداخلية ورصفها طبقاً للرسومات والمواصفات المعتمدة من الهيئة مع ربط الطرق الداخلية بالطرق الرئيسية .
- ٩- يلتزم المالك بالسماح لمهندسى الجهاز بمتابعة التنفيذ وإجراء التفتيش الفنى للاشتراطات البنائية والترخيص الصادرة للمباني وكذا التفتيش الفنى واعتماد العينات الخاصة بشبكات المرافق وفقاً للمواصفات والرسومات المقدمة من المالك والمعتمدة من الهيئة وجهاز المدينة .
- ١٠- يتولى المالك اعتماد رسومات ومواصفات أعمال الكهرباء من شركة توزيع الكهرباء .
- ١١- يتولى المالك على نفقته الخاصة صيانة الأعمال الموضحة فى الفقرات (٦ ، ٧ ، ٨) .
- ١٢ - يلتزم المالك بالبرنامج الزمنى المقدم منه والمعتمد من جهاز المدينة تنفيذ مكونات المشروع .
- ١٣- يتم الاثنزلم بتوفير أماكن لتظار سيارات بمناطق الإسكان طبقاً للكود المصرى للجرارات وتعديلاته .
- ١٤- يلتزم المالك باعتماد رسومات وتصميم ومواصفات أعمال شبكة الاتصالات بالمشروع من الجهاز القومى لتنظيم الاتصالات .


١٥- يلتزم المالك بتوفير أماكن شحن للسيارات الكهربائية فى حالة طلبها أو الموافقة على إقامتها بالمشروع من الجهات المختصة .

١٦- يتم الائتزام بقانون البناء الموحد الصادر برقم ١١٩ لسنة ٢٠٠٨ ولائحته التنفيذية وتعديلاتهما، والاشتراطات الواردة بقرار مجلس إدارة الهيئة بجلسته رقم ١٢٩ لسنة ٢٠١٩

طرف ثان
السيد / حسين عبد الله محمد على

طرف أول
معاون وزير الإسكن
المشرف على قطاع التخطيط والمشروعات
د. مهندس/ وليد عباس عبد القوى





جدول أسعار المواد:

اسم المادة	الكمية	الواحد	المجموع	اسم المادة	الكمية	الواحد	المجموع
أسمنت	100	1000	100000	صخر	500	200	100000
حديد	200	500	100000	رماد	100	1000	100000
رمل	300	300	90000	خشب	50	2000	100000
كافور	100	1000	100000	زيت	50	2000	100000
إجمالي							

ملاحظات إضافية:

- ١- المساحة الكلية ١٥٠٠ م^٢ تقريبا.
- ٢- المساحة المبنية ١٢٠٠ م^٢ تقريبا.
- ٣- المساحة الخدمية ٣٠٠ م^٢ تقريبا.
- ٤- المساحة الخضراء ١٠٠ م^٢ تقريبا.



ملاحظات إضافية:

- ١- المساحة الكلية ١٥٠٠ م^٢ تقريبا.
- ٢- المساحة المبنية ١٢٠٠ م^٢ تقريبا.
- ٣- المساحة الخدمية ٣٠٠ م^٢ تقريبا.
- ٤- المساحة الخضراء ١٠٠ م^٢ تقريبا.